

## الجامع الصحيح سنن الترمذي

1453 - حدثنا علي بن حجر حدثنا معمر بن سليمان الرقي عن الحجاج بن أرطاة عن عبد الجبار بن وائل بن حجر عن أبيه قال قال Y استكرهت امرأة على عهد رسول الله ﷺ فدرا عنها رسول الله ﷺ الحد وأقامه على الذي أصابها ولم يذكر أنه جعل لها مهرا . قال أبو عيسى هذا حديث غريب وليس إسناده بمتصل .

وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه قال سمعت محمدا يقول عبد الجبار بن وائل بن حجر لم يسمع من أبيه ولا أدركه يقال إنه ولد بعد موت أبيه بأشهر والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي A وغيرهم أن ليس على المستكرهة حد K ضعيف